



قرار الهيئة الشرعية رقم: (١٠٩)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الرابع عشر بعد الأربعمائة المنعقد يوم السبت
١٤٣٠/٠٤/٠١ هـ الموافق ٢٨/٣/٢٠٠٩ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد
اطلعت على: اتفاقية وكالات ومعارض السيارات، المرفوعة من مجموعة إدارة
المنتجات، حيث يبرم البنك هذه الاتفاقية مع وكالات ومعارض السيارات لتخصيص مواقع
لبنك البلاد في هذه المعارض والصالات لتسويق منتج تمويل السيارات، ويستحق المعرض
أجرة مقدرة بمبلغ مقطوع يدفعها بنك البلاد عن كل سيارة مموّلة من خلال هذا المعرض،
وبعد المداولة والمناقشة؛ قررت الهيئة جواز العمل بالاتفاقية وفق الصيغة المرفقة بالقرار والموقع
عليها.

وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)

د. يوسف بن عبدالله الشبلي (عضواً)



اتفاقية تعاون مشترك

بين بنك البلاد ووكلاء ومعارض السيارات

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه، وبعد
إنه في يوم / / هـ الموافق / / م في مدينة الرياض تم إبرام هذه الاتفاقية بين كل من:

- ١ - بنك البلاد، وعنوانه الرياض - الملز - ش الستين هاتف ٤٧٩٨٨٨٨٨ ويمثله في التوقيع على هذه الاتفاقية المكرم / / ووظيفته في البنك / مدير قطاع تمويل الأفراد ويشار إليه فيما بعد بـ الطرف الأول.
 - ٢ - ، العنوان - الرياض - سجل تجاري () ويمثله في التوقيع على هذه الاتفاقية المكرم / ويشار إليه فيما بعد بـ الطرف الثاني.
- تمهيد :

حيث إن الطرف الأول يرغب بالبيع بالأجل على عملاءه والطرف الثاني يملك المعرض / الوكالة فإن الطرفين يرغبان في إبرام اتفاقية تعاون مشترك تهدف إلى تطوير العلاقات الثنائية وتحسين مستوى الخدمات المقدمة لعملاء وزيادة حجم مبيعات كلا الطرفين، وعليه فقد اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية والصفة المعتبرة شرعاً - على إبرام هذه الاتفاقية وفق الأحكام والشروط الآتية:

- ١: يعد التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.
- ٢: يحدد الطرفان أشخاصاً معينين من قبل الطرفين يقومون بتنسيق وتنظيم ومتابعة إجراءات العمل.
- ٣: وافق الطرف الثاني للطرف الأول بموجب هذه الاتفاقية على تقديم خدمات برنامج تسقيط السيارات المعمول به لدى الطرف الأول، وذلك من خلال صالاته ومعارضه ويكون ذلك بواسطة مكتب (كاونتر) يتم إعداده وتجهيزه بالاتفاق بين الطرفين.
- ٤: التزم الطرف الثاني بتقديم تسعيرة ثابتة لجميع أنواع السيارات التي يعمل بها، ويراعي الإشعار المسبق عند تغيير الأسعار كما يحق للطرف الأول الاستفادة من العروض والخصومات المقدمة من الطرف الثاني لعملائه.
- ٥: يحتفظ الطرف الأول بحق البت في أهلية العميل المتقدم للحصول على التسهيلات وذلك بناء على الإجراءات المتبعة لدى الطرف الأول.
- ٦: يتم الاتفاق بين الطرفين على تحديد برنامج خاص بحوافز المبيعات المنحزة على أن تصرف بعد نهاية كل شهر بناءً على آلية محددة يتم الاتفاق عليها.
- ٧: التزم الطرف الثاني بأن تكون جميع وسائل الدعاية والإعلان الخاصة بتسويق السيارات المذكورة متقيدة بالآداب والأخلاق الإسلامية وسالمة من الغش والتغريير والقمار.
- ٨: إذا رغب الطرف الثاني بإظهار اسم الطرف الأول وشعاره ونشاطه في وسائل الدعاية والإعلان الخاصة بتسويق السيارات المعروضة لديه يشترط أن يأخذ موافقة الطرف الأول الخطية بشأن طريقة إظهار اسمه وشعاره في كل دعاية أو إعلان من ذلك، ولا يشترط تكرار أخذ تلك الموافقة في كل دعاية أو إعلان من ذلك، إذا لم يجر الطرف الثاني أي تعديل في الدعاية أو الإعلان التي سبق أن وافق عليها الطرف الأول.

المرفق رقم (١) بالقرار (١٠٩)

صفحة ٢ من ٣



٩: التزم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بالمشورات والنماذج الصادرة منه فيما يخص تطبيق هذه الاتفاقية واللازمة لعمليات التسويق.

١٠: التزم الطرف الثاني بالامتناع عن تسلم أي مبالغ مالية من العملاء على وجه العربون الراغبين في شراء السيارات المعروضة لديه بالتقسيم من الطرف الأول مهما كانت صفة تلك المبالغ المالية.

١١: مدة هذه الاتفاقية () سنة تبدأ من تاريخ توقيعها، وفي حال رغبة أحد الأطراف تمديدتها فعليه إبلاغ الطرف الآخر كتابياً، وأخذ موافقة خطية منه بذلك قبل شهر من انقضاء المدة الأصلية أو المدة.

١٢: لا يتحمل الطرف الأول أي مسؤولية مهما كانت نتيجة أي إعلان أو عمل من أعمال الطرف الثاني أو نتيجة لعدم دقة البيانات المقدمة من قبل الطرف الثاني فيما يخص موضوع هذه الاتفاقية.

١٣: تعهد الطرفان بالحفاظ على سرية المعلومات ذات الصلة بهذه الاتفاقية أو المعلومات التي يزود بها أي من الطرفين الطرف الآخر فيما يتعلق به أو المعلومات بشأن العمليات المتوقعة بموجب هذه الاتفاقية.

١٤: في حال قيام أي طرف من أطراف هذه الاتفاقية بالإخلال بأي من شروطها وأحكامها، أو في حال عدم تنفيذه لالتزاماته المبينة في بنود الاتفاقية، أو تقصيره في تنفيذها فإنه يحق للطرف الآخر فسخ الاتفاقية قبل انتهاء مدتها الأصلية أو مدد التمديد اللاحقة وذلك بموجب إخطار كتابي يوجه للطرف الآخر قبل الفسخ بمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً.

١٥: تخضع هذه الاتفاقية لأحكام الشريعة الإسلامية وللأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

١٦: في حال نشوء أي نزاع بين طرفي هذه الاتفاقية فيتم حله بالطرق الودية، وفي حال تعذر ذلك فإنه يحق لكل واحد من الطرفين اللجوء إلى القضاء المختص في المملكة للبت في النزاع.

١٧: يكون العنوان المبين قرين اسم كل طرف بصدر الاتفاقية هو عنوانه المعتمد، ويصح إعلانه وإبلاغه عليه بجميع المكاتبات والإشعارات والبلاغات المتعلقة بتنفيذ هذه الاتفاقية أو ما يترتب عليها، ولا يعتد بأي تغيير للعنوان إلا بموجب إبلاغ كتابي يرسله أحد الطرفين إلى الآخر بالبريد المسجل متضمناً العنوان البديل.

حررت هذه الاتفاقية من نسختين متطابقتين، موقعتين من الطرفين، وتسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبه.

والله الموفق

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم:

الاسم:

التوقيع:

التوقيع:

الختم: